

Distr.: General
12 September 2019

القرار ٢٤٨٦ (٢٠١٩)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٨٦١٥، المعقودة في ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراره ١٩٧٠ (٢٠١١) وجميع قراراته اللاحقة المتعلقة بليبيا، بما في ذلك القراران ٢٢٥٩ (٢٠١٥) و ٢٤٣٤ (٢٠١٨)،

وإذ يعيد تأكيد التزامه القوي بسيادة ليبيا واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدةها الوطنية،

وإذ يحيط علما بتقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا (S/2019/19) و (S/2019/682)،

وإذ يعرب عن دعمه القوي للجهود المستمرة التي تبذلها البعثة والممثل الخاص للأمين العام، غسان سلامة، ويشدد على أهمية الدور المركزي الذي تؤديه الأمم المتحدة في تيسير الاضطلاع بعملية سياسية تستوعب الجميع، تتولى ليبيا قيادتها وتمسك بزمامها،

وإذ يدعو جميع الأطراف إلى العمل معا بروح من التوافق، والامتناع عن أي أعمال من شأنها أن تقوض العملية السياسية، وإلى ممارسة ضبط النفس، وحماية المدنيين، والانخراط بجدية في المصالحة الوطنية، وإذ يشير إلى أنه لا يمكن أن يكون هناك حل عسكري في ليبيا، ويدعو من جديد جميع الأطراف إلى الالتزام بوقف دائم لإطلاق النار والحوار السياسي تحت قيادة الممثل الخاص للأمين العام،

وإذ يعرب عن بالغ القلق إزاء استمرار الأعمال القتالية في طرابلس وحولها، واستهداف البنى التحتية المدنية، وإذ يعرب كذلك عن القلق إزاء استغلال النزاع من جانب الجماعات الإرهابية والجماعات المتطرفة التي تستخدم العنف،

وإذ يحث على مشاركة المرأة بصورة كاملة وفعالة ومجدية في جميع الأنشطة المتعلقة بالانتقال الديمقراطي وحل النزاعات وبناء السلام، وإذ يدعم الجهود التي يبذلها الممثل الخاص للأمين العام من أجل تيسير انخراط النساء من مختلف أطراف المجتمع الليبي ومشاركتهم على نحو أوسع نطاقا في العملية السياسية والمؤسسات العامة،



وإذ يشير إلى التزام الأطراف الليبية بالعمل على نحو بناء مع الأمم المتحدة لتنظيم انتخابات برلمانية ورئاسية سلمية ذات مصداقية، وباحترام نتائج تلك الانتخابات، حسب ما اتفقت عليه الأطراف الليبية في باريس في أيار/مايو ٢٠١٨، وفي باليرمو في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، وفي أبو ظبي في شباط/فبراير ٢٠١٩، **وإذ يرحب** بالعمل الذي تضطلع به المفوضية الوطنية العليا للانتخابات، واللجنة المركزية لانتخابات المجالس البلدية، للتحضير للانتخابات الوطنية والبلدية وإجرائها، **وإذ يرحب كذلك** بالدعم الذي تقدمه البعثة لهذا العمل، **ويبوه** بالدور الرئيسي الذي يؤديه الممثل الخاص للأمين العام في التشاور مع الأطراف الليبية من أجل وضع الأساس الدستوري للانتخابات واعتماد القوانين الانتخابية اللازمة،

وإذ يكرر دعوته جميع الليبيين إلى العمل البناء من أجل توحيد المؤسسات العسكرية والاقتصادية الليبية؛ وإنشاء قوات أمن وطنية موحدة ومعززة خاضعة للسلطة الحكومية المدنية؛ وتوحيد مصرف ليبيا المركزي،

وإذ يدرك الحاجة إلى التخطيط لنزع سلاح الجماعات المسلحة وتسريحها وإعادة إدماجها، وإنشاء هيكل أمني جامع بقيادة مدنية لليبيا ككل،

وإذ يرحب بالحوار الاقتصادي الجاري في ليبيا والمنطقة، وبالدور الذي تؤديه البعثة دعماً لذلك، **وإذ يدعو** السلطات الليبية إلى تحسين السيولة، وإلى التصدي للاقتصاد القائم على السلب، مثل صرف العملة الأجنبية بمعدلات السوق السوداء، **وإذ يشير** إلى الطلب الذي وجهه رئيس الوزراء السراج إلى البعثة والممثل الخاص للأمين العام التماساً لدعم تيسير الاستعراض المالي للمؤسسات الاقتصادية والمالية، ودعم جهود إعادة توحيد هذه المؤسسات، **وإذ يشدد** على أهمية التعاون مع المؤسسات المالية الدولية، **وإذ يعرب** عن القلق إزاء تدخل الجماعات المسلحة في مؤسسات ليبيا السيادية،

وإذ يشير إلى أن موارد ليبيا من النفط هي موارد لصالح جميع الليبيين، ويجب أن تظل تحت السيطرة الحصرية للمؤسسة الوطنية للنفط، وإلى أن حكومة الوفاق الوطني تملك وحدها سلطة الرقابة على المؤسسات الاقتصادية والمالية الليبية، وهي المسؤولة عن كفالة التوزيع العادل للموارد في جميع أنحاء البلد، **وإذ يشير** إلى ضرورة أن تقوم الدول الأعضاء، حسب نص الاتفاق السياسي الليبي، بوقف ما تقدمه من دعم إلى المؤسسات الموازية غير المشمولة بالاتفاق، وما تقوم به من اتصالات رسمية معها،

وإذ يعرب عن قلقه البالغ إزاء تدهور الحالة الإنسانية في ليبيا، بما في ذلك تدهور مستويات المعيشة، وعدم كفاية الخدمات الأساسية، وإزاء الحالة التي يواجهها المهاجرون واللاجئون والمشردون داخلياً، بما في ذلك تعرضهم للعنف الجنسي والجنساني، **وإذ يدعو** السلطات الليبية إلى القيام على وجه السرعة بالتخفيف من معاناة الشعب الليبي من خلال الإسراع في توفير الخدمات العامة،

وإذ يبحث جميع الأطراف على منع ومواجهة العنف الجنسي في حالات النزاع، **وإذ يدعو** السلطات الليبية إلى وضع حد للإفلات من العقاب على جرائم العنف الجنسي والجنساني، تمسحياً مع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)،

وإذ يؤكد من جديد وجوب أن تفي جميع الأطراف بما عليها من التزامات بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، حسب الاقتضاء، **وإذ يشدد** على وجوب محاسبة المسؤولين عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني وعن انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان،

وإذ يدعو السلطات الليبية إلى أن تتخذ جميع الخطوات اللازمة من أجل التحقيق في انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والتقارير التي تفيد بوقوع انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك التعذيب والعنف الجنسي والعنف الجنساني وإساءة المعاملة في السجون ومراكز الاحتجاز، وأن تحاسب المسؤولين عنها،

وإذ يكرر الإعراب عن قلقه إزاء تهريب المهاجرين واللاجئين والاتجار بالبشر عبر ليبيا، **وإذ يرحب** بالعمل الذي تنهض به البعثة في تنسيق عملية تقديم المساعدة الإنسانية للاجئين والمهاجرين ودعمها،

وإذ يكرر تأكيد طلبه أن تقدم جميع الدول الأعضاء دعمها الكامل للجهود الممثل الخاص للأمين العام، **وإذ يدعو** الدول الأعضاء إلى استخدام ما لها من نفوذ لدى الأطراف لتحقيق وقف لإطلاق النار وإرساء عملية سياسية تستوعب الجميع، **وإذ يكرر كذلك** تأكيد دعوته جميع الأطراف إلى أن تتعاون مع البعثة على نحو تام فيما تنفذه من أنشطة، بما يشمل اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لضمان أمن موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها وكفالة تنقلهم بدون عوائق،

وإذ يشدد على أهمية كفالة التنفيذ الكامل لتدابير الجزاءات القائمة، وإبلاغ لجنة الجزاءات التابعة للأمم المتحدة بما يقع من انتهاكات، **وإذ يشير** في هذا الصدد إلى أن الجهات التي تشارك في أعمال تهدد السلام أو الاستقرار أو الأمن أو توفر الدعم لتنفيذها في ليبيا، أفرادا كانت أم كيانات، يمكن أن تفرض عليها جزاءات محددة الهدف عملا بالقرار ٢٤٤١ (٢٠١٨)،

وإذ يدعو جميع الدول الأعضاء إلى الامتنال التام لحظر توريد الأسلحة، تماشيا مع القرار ٢٤٤١ (٢٠١٨) وجميع قراراته السابقة المتعلقة بالحظر، **وإذ يدعو كذلك** جميع الدول الأعضاء إلى عدم التدخل في النزاع أو اتخاذ تدابير تؤدي إلى تفاقم النزاع،

وإذ يشير إلى أنه قرر، في قراره ٢٢١٣ (٢٠١٥)، أن الحالة في ليبيا لا تزال تشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين،

١ - **يقدر** أن يمدد، حتى ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٠، ولاية بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، تحت قيادة الممثل الخاص للأمين العام، وأن تتولى البعثة، بوصفها بعثة سياسية خاصة متكاملة، وبما يتفق تماما مع مبادئ الإمساك بمقاليد الأمور على الصعيد الوطني، ممارسة الوساطة وبذل المساعي الحميدة لدعم ما يلي:

١' إجراء عملية سياسية وحوار أمني واقتصادي شاملين للجميع؛

٢' الاستمرار في تنفيذ الاتفاق السياسي الليبي؛

٣' توطيد الترتيبات التي اتخذتها حكومة الوفاق الوطني فيما يتعلق بالحكومة والأمن والشؤون الاقتصادية، بما في ذلك دعم الإصلاح الاقتصادي بالتعاون مع المؤسسات المالية الدولية؛

- ٤' إمكانية وقف إطلاق النار؛
- ٥' سير المراحل اللاحقة من العملية الانتقالية الليبية، بما في ذلك العملية الدستورية وتنظيم الانتخابات؛
- ٢ - **يقرر كذلك** أن تقوم البعثة، في حدود القيود التشغيلية والأمنية، بالمهام التالية:
- ١' دعم المؤسسات الليبية الرئيسية؛
- ٢' تقديم الدعم، بناء على الطلب، من أجل توفير الخدمات الأساسية وإيصال المساعدات الإنسانية، وفقاً للمبادئ الإنسانية؛
- ٣' رصد حالة حقوق الإنسان والإبلاغ عنها؛
- ٤' تقديم الدعم لتأمين الأسلحة والأعتدة المتصلة بما غير الخاضعة للمراقبة ومكافحة انتشارها؛
- ٥' تنسيق المساعدة الدولية وتقديم المشورة والمساعدة دعماً للجهود التي تقودها حكومة الوفاق الوطني في سبيل تحقيق الاستقرار في المناطق الخارجة من النزاع، بما فيها المناطق المحررة من قبضة تنظيم داعش؛
- ٣ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقيّم الخطوات اللازمة للتوصل إلى وقف دائم لإطلاق النار، والدور الذي يمكن أن تؤديه البعثة في توفير دعم قابل للتوسع لوقف إطلاق النار، والخطوات المطلوبة لتحريك العملية السياسية إلى الأمام من مسارها الراهن، وأن يبلغ في تقاريره الدورية عن التقدم المحرز نحو تحقيق هذه الأهداف؛
- ٤ - **يشير** إلى قراره القاضي بأن تمثل جميع الدول الأعضاء لحظر توريد الأسلحة، تمثيلاً مع القرار ٢٤٤١ (٢٠١٨) وجميع قراراته السابقة المتعلقة بالحظر، و**يُدعو** جميع الدول الأعضاء إلى أن تمتنع عن التدخل في النزاع أو اتخاذ تدابير تؤدي إلى تفاقم النزاع، و**يرحب** بالجهود التي يبذلها فريق الخبراء التابع للجنة الجزاءات المفروضة على ليبيا للتحقيق في انتهاكات حظر توريد الأسلحة، و**يشير إلى عزمه** القيام، عن طريق لجنة الجزاءات التابعة له، بمحاسبة الأشخاص الذين ينتهكون حظر الأسلحة؛
- ٥ - **يطلب** إلى البعثة أن تراعي تماماً المنظور الجنساني طوال فترة ولايتها وأن تساعد حكومة الوفاق الوطني في كفالة المشاركة الكاملة والفعالة والمجدية للمرأة في الانتقال الديمقراطي وجهود المصالحة وقطاع الأمن وفي المؤسسات الوطنية، وفي حماية النساء والفتيات من العنف الجنسي والجنساني، تمثيلاً مع القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)؛
- ٦ - **يقرر** بأن البعثة قد أرسدت تدريجياً وجوداً مستمراً في ليبيا، منذ ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٦، و**يرحب** بالتقدم الذي تحزته البعثة في استعادة وجودها في طرابلس وبنغازي وأجزاء أخرى من ليبيا، حسبما تسمح به الظروف الأمنية؛
- ٧ - **يرحب** بالتقدم المحرز في وضع استراتيجية سياسية شاملة وزيادة التكامل والتنسيق الاستراتيجي بين البعثة ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها في ليبيا بهدف دعم الجهود التي تقودها حكومة الوفاق الوطني في سبيل تحقيق الاستقرار في ليبيا، ويشجع على مواصلة العمل في سبيل ذلك؛

٨ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يواصل موافاة مجلس الأمن كل ٦٠ يوما، على الأقل، بتقرير عن تنفيذ هذا القرار؛

٩ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم حسب الضرورة، وبعد إجراء مشاورات مع السلطات الليبية، تقريرا عن التوصيات المتعلقة بدعم البعثة للمراحل اللاحقة من العملية الانتقالية الليبية، والترتيبات الأمنية للبعثة التي تكفل الحفاظ على خفة حركتها وسرعة استجابتها للتطورات الناشئة على أرض الواقع؛

١٠ - **يقرر** أن يبقى المسألة قيد نظره الفعلي.
